mroftalp htehaB ni knil muideM

0434- وجوب العدل بين الزوجات في العشرة والنفقة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. سنعود الى رسالتك يا اختنا في الله نون شين في حلقة قادمة وذلك لاتاحة الفرصة امام ورسائل ومواضيع اخرى. الرسالة شيخ صالح من احدى الاخوات تقول المرسلة ام محمد من وادي الدواسر. ام محمد تقول مشكلتي - 00:00:00

بيني وبين زوجي منذ ان تزوجته الى الان وانا ابلغ الاربعين من عمري وهو اسم زوج فقط. اذ انه لا شخصية له ويوجد له اخت كبيرة لا اولاد لها وهي التي ربت ولكن بعد ان تزوج اصبحت هي التي تملكه وتؤثر عليه. فاصبحت لا اكل - 00:00:20

ولا اشرب الا من تحت يدها ولا ينام معي الا برضاها ولا يعزم المعازيم الا عندها. فانا مجرد خادمة فقط في البيت لا يسأل عني الا اذا اراد شيئا لنفسه وامرض انا ولا يسأل عني فكانت حياتي معه في عذاب وبعد ما - 00:00:40

اخته هذه واصبحت عجوزا لا تتحكم في شيء ذهب وتزود بامرأة ثانية واصبح مائلا معها في المصروف وفي البيت وفي النوم وفي كل شيء. واصبح لا يأتي الى بيتي انا واولادي الا نادرا. وانا اخذت انام مع - 00:01:00

اولادي لاني لم اجد رجلا ارتاح له وجلسنا ثلاثة شهور على هذه الحالة وبعدها خرج منذ ست سنوات مع زوجته الثانية وانا الان اعيش مع اولادي التسعة وسؤالي فضيلة الشيخ هل علي اثم ام لا؟ بالرغم من انني ارسلت اليه - 00:01:20

بان يرجع الى بيته ويعدل بيني وبين زوجته او يطلقني فلم يجبني على كلامي. هل علي فضيلة الشيخ اثم ام لا الاعمال وصلاتي تقبل بالرغم من انه يقوم بمصروف اولاده. اما انا فلا ينفق علي ولم يطلق - 00:01:40

وجهوني شيخ صالح جزاكم الله خيرا. اذا صح ما تقولين فان هذا الرجل قد اخطأ خطأ كبيرا في تقصيره في حق زوجته ونفقتها طيلة هذه السنين. والله جل وعلا امر الازواج ان يعاشروا زوجاتهم بالمعروف. قال تعالى - 00:02:00

تعالى وعاشروهن بالمعروف. وقال جل وعلا فامساك بمعروف او تسريح باحسان. فلا يجوز امساك المرأة في عصمة الرجل من غير ان يقوم بحقوقها التي اوجب الله لها عليه. لانها اسيرة عنده. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:02:20

استوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم يعني محبوسات ايجب على الزوج ان يتقي الله سبحانه وتعالى وان يعطي زوجته حقها المشروع لها من النفقة والسكنى والكسوة والقسم المبيت والا يتركها كما وصفت السائلة مضيعة - 00:02:40

كونه ينفق على اولاده هذا شيء واجب عليه. لكن يجب عليه ايضا ان ينفق على زوجته. فهو مقصر في حق زوجته. ظالم لها بمنع نفقتها وظالم لها في عدم معاشرته لها وهي في عصمته. الله جل وعلا يقول فلا تميلوا كل الميل فتذروه - 00:03:00

سواء كالمعلق كونه متزوج امرأة اخرى هذا شيء لا حرج عليه فيه. الله جل وعلا اباح تعدد الزوجات لكن بشرط العدل بينهن قال تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم والمراد بالعدل هنا - 00:03:20

العدل في الامور التي ذكرناها النفقة الكسوة المسكن المبيت هذا هو العدل الذي امر الله تعالى به. واما اذا مال مع الاخرى وترك زوجته الاولى فان عليه هذا الوعيد الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله من كانت له زوجة - 00:03:40

امال الى احداهما جاء يوم القيامة وشقهم مائل عقوبة له واخزاء له امام الناس في جريمته التي وشبابها. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم كيف تتصرف اذا شيخ صالح هذه الانثى؟ عليها ان تصبر. الله المستعان. والاحتساب والبقاء مع - 00:04:00

واولادها ولعل الله ان يهديه اللهم امين. نعم. اذا ترون ان الاستنطاف ان المكالمة بالتي هي احسن لعلها تعود الى اكلها الحالة المرضية الاولى. كما صدرت في هذه السنين الماضية الطويلة. نعم. فانها تصبر والعاقبة للمتقين. الله المستعان - 00:04:20